حاولونا وذكر من انعم الله عليه بما يرفعه فجمع به مركب الفزع وتجاوز الحد فانقلبت ترحا عاجلا
ولو احيت بسكينة يقدر ان تروم لا ريد به الخير وبالله التوفيق وعند هجوم الاسباب المولمة على الحيلة فقط
لنا هذه ربا طنه فما احوجه الى السكينة حينئذ وما انفعها له واصلحها عليه واحسن عاقبتها
السكينة في هذه المواطن علامة الظفر وحصول المحبوب واندفاع المكروه وفقدها علامة على ضد
ذلك لا يخطي هذا ولا هذا والمستعان واما قوله ان يكون قويا على ما هو فيه وعلى معرفته اي مستظهرا
مضطلعا بالعلم متمكنا منه غير ضعيف فيه فانه اذا كان ضعيفا فيه قليل البضاعة غير مضطلع به
احجم عن الحق في موضع ينبغي فيه الاقدام لقلة علمه بمواضع الاقدام والاحجام فهو يقدم في غير
موضعه ويحجم في غير موضعه لا بصيرة له بالحق ولا قوة له على تنفيذه فالكفيل محتاج الى قوة في
العلم وقوة في التنفيذ فانه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له واما قوله الرابعة الكفاية والا مضغه
الناس فانه اذا لم يكن له كفاية احتاج الى الناس والى الاخذ مما في ايديهم فلا ياكل منهم شيئا الا اكلوا من
لحمه وعرضه اضعافه وقد كان لسفيان الثوري شي من مال وكان لا يتروى في بذله ويقول
لولا ذلك لتمندل بنا هؤلاء فالعالم اذا منح غنى فقد اعين على تنفيذ علمه واذا احوج الى الناس
فقد مات علمه وهو ينظر واما قوله الخامسة معرفة الناس فهذا اصل عظيم يحتاج اليه المفتي والحاكم فان
لم يكن فقيها فيه فقيها في الامر والنهي ثم يطبق احدهما على الآخر والا كان ما يفسد اكثر مما يصلح فانه
اذا لم يكن فقيها بالناس تصور له الظالم بصورة المظلوم وعكسه والمحق بصورة المبطل وعكسه
وراج عليه المكر والخداع والاحتيال وتصور الزنديق بصورة الصديق والكاذب في صورة الصادق
ولبس كل مبطل ثوب زور تحتها الاثم والكذب والفجور وهو لجهله بالناس واحوالهم وعوائدهم
وعرفياتهم لا يميز هذا من هذا بل ينبغي له ان يكون فقيها في معرفة مكر الناس وخداعهم واحتيالهم
وعوائدهم وعرفياتهم فان الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والعوائد والاحوال وذلك
كله من دين الله كما تقدم بيانه وبالله التوفيق

الرابعة والعشرون في كلمات
حفظت عن الامام احمد رضه في امر الفتيا سوى ما تقدم آنفا قال في رواية ابنه صالح ينبغي للرجل

اذا حمل

اذا حمل نفسه على الفتيا ان يكون عالما بوجوه القرآن عالما بالاسانيد الصحيحة عالما بالسنن وقال في
رواية ابي الحارث لا تجوز الفتيا الا لرجل عالم بالكتاب والسنة وقال في رواية حنبل ينبغي
لمن افتى ان يكون عالما بقول من تقدم والا فلا يفتي وقال في رواية يوسف بن موسى واجب
ان يتعلم الرجل كل ما تكلم فيه الناس وقال في رواية عبد الله وقد سأله عن الرجل يريد ان يسأل عن
امر دينه مما يبتلى به من الايمان في الطلاق وغيره وفي مصره من اصحاب الرأي واصحاب الحديث
لا يحفظون ولا يعرفون الحديث الضعيف ولا الاسناد القوي فلمن يسأل لهؤلاء او اصحاب الحديث
على ما كان من قلة معرفتهم فقال يسأل اصحاب الحديث ولا يسأل اصحاب الرأي ضعيف الحديث خير من الرأي وقال
في رواية محمد بن عبد الله بن المنادي وقد سمع رجلا يسأله اذا حفظ الرجل مائة الف حديث يكون فقيها
قال لا قال فمائتي الف قال لا قال فثلاثمائة الف قال لا قال فاربعمائة الف قال بيده هكذا
وحرك يده قال حفيده احمد بن جعفر بن محمد فقلت لجدي كم كان يحفظ احمد رضه فقال اخذ عنه ستمائة
الف حديث وقال عبد الله بن احمد سألت ابي عن الرجل يكون عنده الكتب المصنفة فيها قول رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم والصحابة رضه والتابعين وليس للرجل بصر بالحديث الضعيف المتروك ولا الاسناد
القوي من الضعيف يجوز ان يعمل بما شاء ويتخير منها فيفتي به ويعمل به قال لا يعمل حتى يسأل ما يؤخذ
به منها فيكون يعمل على امر صحيح يسأل ذلك عن اهل العلم وقال ابو داود سمعت احمد بن حنبل وسئل
عن مسألة فقال دعنا من هذه المسائل المحدثة وما احصي ما سمعت احمد سئل عن كثير مما فيه
الاختلاف من العلم فيقول لا ادري وسمعته يقول ما رأيت مثل ابن عيينة في الفتيا احسن فتيا منه
كان اهون عليه ان يقول لا ادري منه ليس هذا اسئل العلماء وقال ابو داود قلت لاحمد رضه
الاوزاعي هو اتبع من مالك قال فقال لا تقلد دينك احدا من هؤلاء ما جاء عن النبي صلعم واصحابه
فخذ به ثم التابعين بعد الرجل فيه مخير وقال اسحاق بن هانئ سألت ابا عبد الله عن الذي جاء في الحديث
اجرأكم على الفتيا اجرأكم على النار فقال يفتي بما لم يسمع وقال الفضيل قلت لابي عبد الله يطلب الرجل الحديث
بقدر ما يظن انه قد انتفع قال العلم لا يعدله شيء وجاءه رجل يسأل عن شيء فقال لا اجيبك في

Copyright © King Saud University